



زكاة الورق

تم تنزيل هذه المادة من موقع

شدرات شنقراطية

www.chadarat.com

الشيخ محمد بن محمد المامي اليعقوبي

صرف الزمان قد استولى على الورق بالكسر حتى غدا حبرا على ورق
وأصبح الورق المفتوح يعدله فيما عدا الشكل معه غير مفترق
إذ صار يدفع أثمانا وأصدقة وفي الديات وفيه قطع مُسْتَرَق
فاحتط لدينك لا تترك دعائمه واذكر مقاتلة الصديق للفرق
ولا تظنَّ بحق عن مصارفه وقسْ على مفلق في عصره ذَلِق
(لا يَألف الدرهمُ المضروبُ صرته ولا يمر عليها غير منطلق)
فالمال بالطبع محبوب وقد دَفَعَتْ شحاً ومن يوق من شح النفوس وقِي
وكثرة المال للإنسان مشغلة عن الذي خلق الإنسان من علق
تفضي إلى ترف تقسوا القلوب به والمال يُطغي كما في سورة العلق
ولا تبع بالربا واحذر عقوبته فما تصدى لحرب الله غير شقي

والحكم ذو علة فاعرف مسالكها واذر القوادح واعرف وجهها تفق
لم يفهم الشرع من لم يرع مصلحة رهن الجمود رهين الأسر والربق
علما بأني لم أنكر على أحد ولم تزل ربقة التقليد في عنقي
فما يقوم مقام النقد من عمل زكاته اليوم حق غير مخلق
وكون عيش أفق في نوازلها بأنها لم تجب يدعو إلى القلق
هبأما عين عرض التجر إن نزلت وإن علت فهي عين العين والحدق
وفي زكاة عروض التجر قد ثبتت الـ اجماع إذ ورد الآثار من طرق
وإنما عللوها بالنما ورعوا تقويمها لو بجنس غير متفق
وشرطها لمدير أن تنض له عين على مذهب ابن القاسم العتقي
لكن مطرف وابن الماجشون على خلافه منتقى الباجي فاعتق
ولا زكاة لحلي لو لدى رجل إن جاز أو للكرا إذ لا نماء بقي
إلا معداً لتجر أو لعاقبة على خلاف عن الشراح مؤتلق
أن قومت بهما الأموال خصهما ما جاء في الكنز من كي لخرق
كون الزكاة لسد الحاج قد شرعت لمح التعبدها عنه لم يعق
أبو المودة في "التوضيح" أوضحه وجا في الإكمال والتكميل كالفلق
أما النصاب ففي تقديره نظر بقيمة السرى أو قيمة الورق
أما الربا فلهم في منعه علل بالسبر في ستة جاءت على نسق
والنجم في النقد راعى كونه ثمناً أو غالباً فيه والأمران في الورق
فلو تباع قوم بالجلود نهي عن التفاضل فيها والنساق فشق
وفي فلوس بها يجري التعامل قد ساق الرهوني أقوالاً لها فسق

فَقِيلَ كَالْعَيْنِ تَجْرِي أَوْ تُبَايِئُهَا وَالكَرْهُ ثَالِثُ مَا فِيهَا مِنَ الطَّرِيقِ
وَجَلُّ مَذْهَبِهِ فِيهَا كِرَاهَتُهَا فَلَمْ تَلِجْ فِي الْحَرَامِ الْبَيْنِ الرَّئِيقِ
وَهَذِهِ الْعَمَلَاتُ الْيَوْمَ مُنْفَرِدَةٌ بِمَا تَعَامَلُ بِهِمْ فِي سَائِرِ الصَّافِقِ
فَلَا حِظَّ الصَّرْفِ فِيهَا حَتْمًا أَوْ وَرَعًا وَبِيعَهَا "هَا وَ هَا" بِالنَّقْدِ لَمْ يَضُقْ
إِنْ خَاضَ لِحَاظَةِ بَحْرِ الْعِلْمِ ذُو نَظَرٍ يَبِينُ لَهُ دُرُّهُ مِنْ مَائِهِ الْغَدِيقِ
تَأْمَلُوهَا بِإِنْصَافٍ وَعَيْنِ رِضَا فَذَا مِنَ الْمَاءِ لَا يَخْلُو مِنَ الْمَرْقِ
أَزْكَى الصَّلَاةِ مِنَ اللَّهِ السَّلَامِ عَلَيَّ مِنْ أَصْطَفَاهِ بِحُسْنِ الْخُلُقِ وَالْخُلُقِ
وَالْأَلِّ وَالصَّحْبِ أَهْلَ السَّبْقِ يَا لَهُمْ مِنْ مَعْشَرِ صُبْرِ فِي دِينِهِمْ صُدُقِ